

المصارف صاحبة الدار

■ **يوسف المصري**

يُفترض أن يحسم مجلس النواب غداً خياراته في مشروع قانون سلسلة الرتب والرواتب المطروح أمام المجلس.

وهناك عدة اقتراحات لا تزال رهن التداول للوصول إلى صيغة مشروع قانون السلة النهائية. وفي غضون ذلك تظل مسألة تأمين موارد تمويل السلسلة هي الشاغل الأكبر للاهتمام.

أبرز الاقتراحات فرض غرامات بمفعول رجعي على شاغلي الأملاك البحرية من غير حق. ويدور حول هذا الموضوع نقاش يصل إلى حد الصراع بين «محتلي» الأملاك البحرية وبين الدولة إذا جاز التعبير. وفي حين كان المفروض أن تبادر الدولة إلى وضع خطة تنظم عملية إشغال الأملاك البحرية على نحو قانوني، بحيث تبدأ باستيفاء بدلات إيجار عنها وتغريم محتليها بمفعول رجعي فعلي، فإن ما يجري هو محاولة شرعة احتلال الأملاك العامة البحرية في خلال فرض غرامات على شاغليها غير الشرعيين. والمفارقة انه حتى هذا الحل يلقي معارضة شديدة من محتلي الأملاك البحرية تحت حجة أنّ أي إخلال بالوضع الحالي غير الشرعي لحالة الأملاك البحرية يهدّد الاقتصاد السياحي في لبنان؛ ويعني هذا وضع هذا الملف ضمن معادلة مستعربة؛ إما شرعة سرقة الأملاك البحرية العامة أو انهيار الاقتصاد السياحي.

أما بخصوص الضرائب المقترح فرضها على أرباح المصارف التي بلغت في العام الماضي فقط 1.4 مليار دولار، وذلك لتأمين جزء من موارد السلسلة، فإنّ المطروح بشكل أساس هو إلغاء مفعول قانون 1997 الذي أعفى المصارف من دفع الضريبة على أرباحها، وبدل ذلك فرض ضريبة بنسبة 5 إلى 7.5 في المئة على هذه الأرباح. وبحسب مصدر مالي فإنه في حال أقرّت هذه الضريبة فإن المصارف ستدفع في العام الجديد وفقا لحسابات أرباحها في العام الماضي، مبلغ 70 مليون دولار. وتحاول جمعية المصارف إحباط هذه الضريبة من خلال مبادرتها كما ظهر في الأيام الماضية، لتجميع لوبي سياسي داعم للوبي المالي المتمثل بها. وهدّدت جمعية المصارف في هذا الإطار برفع معدلات الفوائد على قروض المستدينين منها، وذلك على نحو يجعل المستدين هو من يتحمّل عبء الضرائب المقترح فرضها على أرباح المصارف، ما يضمن بالتالي استمرار المصارف بجني الأرباح كما كان الحال قبل فرض الضريبة. وفي المقابل جعل المستفيدين من السلسلة يدفعون من جيوبهم ثمن تمويلها. وتعتبر هذه المعادلة أسرع وصفة لتخليد الوضع المعيشي الحالي الشاذ.

من يتصمّر في معركة يوم الثلاثاء العمال والأجراء أم تحالف حيتان المصارف والسياسة؟

منذ ما بعد الطائف ظهر جليا أنّ القوة الأكبر داخل النظام اللبناني هي المصارف؛ فهي قطاع يتجاوز السياسة لمصلحة جني الأرباح. وأمکن لهذا القطاع المصرفي أن يصبح أكثر قوة نتيجة للعوامل الأساس التالية:

أولا: تمركز نسبة تتجاوز الخمسين في المئة من أرباح المصارف الـ128 المرخصة في لبنان بيد ثلاثة مصارف فقط، ما جعلها قوة ضاربة مالية وسياسية.

ثانيا: بنت هذه المصارف إمبراطوريتها المالية مستفيدة من الفوائد العالية بنسبة 43 في المئة سنويا (معدل فائده هو الأعلى في العالم)، جنتها من الائتتاب في سندات الخزينة في تسعينات القرن الماضي، ما مكنتها من تجميع ثروات هائلة

محصّلة لصالحها من الفوائد على استثمارها لرساميل متواضعة في هذه السندات. وهذا المعنى فإن مصادر رساميل المصارف اللبنانية في معظمها مصدره الفوائد الهائلة التي جنتها المصارف من خلال اكتتابها في سندات خلال العقود الثلاثة الماضية. ثالثاً: تستمرّ المصارف اللبنانية بالاستفادة من سياسة نقدية شاذة لا تساهم في تنمية الاقتصاد الوطني، حيث أنّ معظم إيداعات المستثمرين بالعملات الأجنبية لديها، تجد طريقها إلى المصرف المركزي مقابل إصداره لشهادات اإيداع بها يصل معدل الفائدة عليها المقدمة من المصرف المركزي إلى 13 في المئة؛ علماً أنّ هذه المصارف تدفع للمودعين هذه الأموال فوائد لا تتجاوز الـ5 في المئة محتفظة لنفسها بفرق الفائدة الشاسع عن ذات هذه الأموال التي تحصل عليها من المصرف المركزي.

وكل ما تقدم يؤشر إلى أنّ المصارف تعاملت مع دورها المالي خلال العقود الثلاثة الماضية وكأنها «كناكين صيرفة كبيرة» تستفيد من وساطتها بين المودعين والدولة اللبنانية أو بين المودعين، والمصارف في الخارج، من دون لعب أيّ دور إنمائي وطني. وكل ذلك يجري في ظل غياب قوانين تلزم المصارف باستخدام نسبة معينة من ودائعها أو أرباحها في استثماراتها محلية، وهو ما أتاح لها فتح فروع عدة في الخارج لإدارة استثماراتها، مديرة ظهرها لأيّ دور جدي إنمائي ممكن أن تلعبه في الداخل.

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن: هل ينتهي عصر دولة المصارف لتدخل الأخيرة في مشروع بناء دولة القانون والعدالة الاجتماعية؟

يوم غد الثلاثاء سيمحل الجواب... ولكن مع استردك هام بحسب مصادر مصرفية أن يقوم رئيس الجمهورية بممارسة حقه الدستوري بردّ القانون إلى مجلس النواب لإعادة النظر به خلال مدة شهر. وفي حال قرّر المجلس التصويت عليه مجدداً وفق النسخة الأولى، فإنّ رئيس الجمهورية يستطيع رفعه إلى المجلس الدستوري لإبداء رأيه الملزم به؛ والسؤال ماذا سيحصل لهذا المسار القانوني في حال كان البلد في مرحلة فراغ رئاسي. وأيضا كم من الوقت سيستغرقه المجلس الدستوري في دراسته للقانون، وأكثر من ذلك أين المجلس الدستوري اليوم؛ فهو هيئة غير مكتملة. وحتى لو انه تمّ طرح ملء الفراغات في المجلس الدستوري، فإنّ قانون تربية أعضائه يسمح للسياسيين بانتقاهم، وهذا سيوفر فرص المصارف كي تضغط سياسيا في معركة إعادة إنتاج مجلس دستوري موال بغالبية لمصالحها.

جلسة تشريعية غداً لدراسة السلسلة يواكبها إضراب واعتصام لهيئة التنسيق

دعا رئيس مجلس النواب نبيه بري الى عقد جلسة تشريعية عامة في العاشرة والنصف من قبل ظهر غد الثلاثاء لدرس سلسلة الرتب والرواتب.

وفي السياق، تجتمع كتلة جبهة النضال الوطني للبحث في موضوع السلسلة، وأكد رئيس الجبهة النائب وليد جنبلاط «أن أعضاء كتلته سيعترضون في جلسة الهيئة العامة على مشروع السلسلة للثالث، اذا لم تتوافر الواورات المالية بوضوح».

وأضاف: «لن نصوت على أي زيادة، على الرغم من الاعتبارات المشروعة، اذا لم يتم الدخول والشروع في عملية إعادة توزيع الثروة في الإدارات والمؤسسات العامة».

هيئة التنسيق

ودعت هيئة التنسيق القابلية هيئاتها الى عقد جمعيات عومية اليوم عند الساعة العاشرة والنصف صباحا من أجل مناقشة توصيتها بتنفيذ الاضراب والاعتصام غدا الثلاثاء أمام مجلس النواب بالتعاون مع انعقاد الهيئة العامة للمجلس.

ولفت رئيس الهيئة حتا غريب بعد الاجتماع إلى «أنه سيتم خلال الاعتصام توزيع مذكرة دافعا عن الحقوق، ودعما للنواب الذين يقفون معنا»، مؤكدا «أننا ماضون بالتحرك ونتمنى ألا يأخذونا على الإضراب والاعتصام».

وأشار إلى «أن التعتميم على المعطيات حول ما حصل باللجان النيابية بموضوع السلسلة أمر يريكتنا، مشيرا إلى «أن السلطة التي يهدد المفعول الرجعي يطال حقوقنا في السلسلة»، وشددنا على «أن هيئة التنسيق لا تقبل زيادة ضريبة TVA على الفقراء».

وقال غريب:«قررنا دق ناقوس الخطر تجاه حقوق الموظفين والمعنيين بالسلسلة لأن هذه

البناء

بعد ظهر غد الثلاثاء «لإقرار توصية هيئة المكتب بإنجاز الخطوات التصعيدية بالإضراب والتظاهر في مواجهة زيادة الضريبة على القيمة

غصن يهدّد بالتصعيد

وأكد رئيس الاتحاد غسان غصن خلال مؤتمر صحفي عقده أول أمس، «أن مطالبة العمال بتصحيح أجورهم والحفاظ على قدرتهم الشرائية لا يهدّد الاقتصاد».

وقال: الحق في العيش الكريم هو حق إنساني يعلو على كل شيء ويخطى أي اعتبار، والضرراب تكون من أجل إعادة توزيع الثروة والدخل وتحقيق المساواة.

وأضاف: عندما يكون 0.3 في المئة من خلال تأمينين مصادر لتمويل مستحققات المعلمين، سترتب أعباء ثقيلة على كاهل الأهل نتيجة زيادة القسط المدرسي، بحيث يتعذر عليهم تسديده، بالرغم من اعتراض المؤسسات التربوية ولجان الأهل وتحذير الهيئات الاقتصادية من مخاطر إقرارها، بعدما أصبحت تهدد

الوضع الاقتصادي العام في البلد، والقطاع التربوي على حدسواء». واعتبرت لجان الأهل في المدارس الكاثوليكية بعد اجتماع عام عقدهته في المدرسة الأنطونية الدولية عجلتون، أنّ تمويل السلسلة لا يستند إلى أساس علمي صحيح. ولغّفت إلى أن هناك جوا ضاغطا باتجاه إقرارها من دون مراعاة للشروط الموضوعية والأخذ في الاعتبار ملاحظات أصحاب الاختصاص والمعنيين بها. وأكدت حرصها على مصلحة المعلم، كما هي مصلحة الأهل وكذلك المدرسة الخاصة على حدسواء.

دعت هيئة مكتب المجلس التنفيذي للاتحاد العمالي العام إلى الاعتقاد عند الساعة الواحدة من

«العقوبات الأميركية وسام للمقاومة وليست إساءة لها»

حزب الله؛ إقرار السلسلة بداية الطريق لتصحيح المسار الاقتصادي

أكد حزب الله أنه ماض في موقفه في الجلسة العامة لإقرار مشروع سلسلة الرتب والرواتب بعيدا عن التهور الذي يمارسه أصحاب الأموال المكذبة. وشدد على أنه منسك لأقصى حد بانتخاب رئيس جديد يحمي الهوية ويؤتمن على تقوية موقف لبنان في مواجهة العدوان الإسرائيلي والتكفيري، لافتا إلى «أن العقوبات الأميركية الجديدة ضده هي وسام للمقاومة وليست إساءة لها».

صفي الدين

وفي السياق، تمنى رئيس المجلس التنفيذي في حزب الله السيد هاشم صفي الدين «أن يكون إقرار سلسلة الرتب والرواتب بداية الطريق لتصحيح المسار الاقتصادي الذي لم يجن منه لبنان إلا الضعف والوهن»، مشيرا في كلمة له خلال الاحتفال التكريمي الذي أقامه حزب الله لمناسبة مرور أسبوع على استشهاد حسان يوسف نصار في حسينية بلدة عيننا الشعب الجنوبية، إلى «أن المشكلة الاقتصادية التي يعاني منها لبنان يكامله ويتحدث عنها كل اللبنانيين هي في الحقيقة حصيلية سياسات مجحفة وظالمة على مدى أكثر من ششرين عاما، بحيث أهمل القطاع العام والموظفين وأصحاب الدخل المحدود والفئات المتوسطة، وحتى إذا ما أراد البعض أن يستعيد بعضا من حقه كان يجاب بأن لبنان أمام كارثة اقتصادية التي صنعها وحوش المال والجشعون الذين لا يفكرون إلا بمصالحهم وبنعانفهم الشخصية».

وقال: «إننا إذا أنجزنا مشروع سلسلة الرتب والرواتب التي هو حق للجميع ولم تقم بخطوات جدية ومسؤولة لإصلاح الإداري والمعالجة السريعة لإيقاف النهب والفساد المالي على مختلف الأصعدة بما فيهم الثروة النفطية التي نعد أنفسنا بها نحن كلبنانيين، فإن ذلك يبقى الحال على ما هو عليه ولا يحقق أي شيء».

فضل الله

وأكد عضو كتلة الوفاء للمقاومة النائب حسن فضل الله أن دعم الخطة الأمنية يمكن في إعطاء

حاضر في جامعة دمشق

أبو فاضل ؛ لتجديد الثقة بقيادة الأسد

ودورها العروبي في الدفاع عن قضايا الأمة العربية». وقال أبو فاضل إن من يسمون أنفسهم.. «معارضة سورية هم عملاء في خدمة أسيادهم في تل ابيب وواشنطن، وما يريدونه هو «تدمير سورية المقاومة للصلقة بالقضايا الإسلامية وقضايا الأمة العربية والإسلامية»، مؤكدا أنه لو غيرت سورية من خياراتها ومبادئها وسياساتها ونهجها الداعم للمقاومة لما حصل ما حصل. حصل. واعتبر أن ملاع النصر القريب يات، وذلك من خلال الانتصارات التي يحققها الجيش والقوات المسلحة على كل الجبهات السورية، في دحر المجموعات

مالكو العقارات

من ناحية أخرى، نفذ مالكو العقارات والأبنية المؤجرة في لبنان اعتصاما أمام المتحف الوطني بدعوة من نقابتهم، رفعا خلاله الشعارات المطالبة بتنفيذ قانون الإيجارات الجديد، معذبن أوجه الظلم الذي لحق بهم لسنوات.

وبعدما تحدث عدد من المالكين، قرأ النقيب جوزيف زغيب كتابا مفتوحا إلى رئيس الجمهورية العماد ميشال سليمان ورئيس الحكومة تمام سلام، يطلب منهما التوقيع على قانون الإيجارات.

واعتبر المعتصمون في بيانهم «أن اللبنانيين جميعا يتخطفون الأعباء والبنين المالك وحده الذي أصبح فقيرا بسبب السياسات الضالمة حيث يدفع أولاد المالكين ضريبة الانتكباب لكي يرث أولاد المستاجر مجانا».

محليات سياسية

العفو عن جمعع ؛

الدستور في خدمة السياسة

■ **د. جواد محمد شاهين***

يعتبر ترشح رئيس الهيئة التنفيذية في القوات اللبنانية سمير جعجع إلى انتخابات رئاسة الجمهورية سابقة في الحياة السياسية اللبنانية. وهذه السابقة لا تعود إلى طريقة الترشح أو المشروع السياسي للرجل، بل ترتبط بتاريخ الرجل وماضيه، حيث أنه محكوم من المجلس العدلي بالإعدام المخفف إلى السجن المؤبد بعدة جرائم مدرجة ضمن خانة الإخلال بأمن الدولة عبر عدد من الاغتيالات التي شملت رئيس حكومة وعددا من رجال السياسة وعائلاتهم.

وتشير عملية ترشح جعجع لرئاسة الجمهورية إلى وجود عدد من الثغرات (وما أكثرها) في الدستور اللبناني حيث لم يضع هذا الدستور أي آلية وأي شروط للترشح، وهي شروط قد تفرض على أي مواطن يريد الاستفادة من أي خدمة في إحدى مؤسسات الدولة، وأول هذه الشروط هي تقديم سجل علمي خال من الأكام القضائية. وقد استطاع المرشح جعجع النفاذ من هذه الثغرة الدستورية مستفيدا من قانون العفو الصادر عن المجلس النيابي في تموز 2005.

وإذا كنا اعتبرنا ترشح جعجع سابقة، فمأذا عسانا نقول في قانون العفو الذي استفاد منه جعجع للخروج من السجن؟ وما مدى دستورية هذا القانون أصلا؟

ينقسم العفو في القوانين الجزائية إلى نوعين: عفو خاص هو من صلاحيات رئيس الجمهورية حصراً، يمنحه ويصدره لمصلحة محكومين بعينهم يذكرون بالاسم، وهو يلغي العقوبة من دون أن يلغي الجريمة، وعفو عام يصدر بقانون عن مجلس النواب لأن فيه تعطيل لأحكام قانون العقوبات حيال عدد من الجرائم المستحقة للعقوبة، فيكون موضوع العفو إلغاء أفعال جرمية معينة وعقوباتها من دون النظر إلى شخص أو أشخاص مرتكبها، وذلك تطبيقاً لإحدى أهمّ خصائص القاعدة القانونية هي العمومية والتجريد من حيث الأشخاص والوقائع. فتخاطب القاعدة القانونية الأشخاص بصفتها لا بذواتهم، وتنطبق على كل واقعة توافرت فيها الشروط أو الموصفات المحددة بالقاعدة، ولا توجه إلى شخص بذاته أو حالة بعينها. وعليه فلكي يكون قانون العفو الصادر عن مجلس النواب متوافقا مع أحكام الدستور والقانون وموثابا لمفاعيله، يتوجب أن ينص على جرم أو جرائم ذات طبيعة معينة ارتكبت خلال فترة زمنية سابقة لقانون العفو بحيث يعفى مرتكبو هذه الجرائم من العقوبة المقرّرة لها.

ومراجعة سريعة لقانون العفو عن جعجع نراه ينصّ على ما

حرفته: «يُنح عفو عام عن جميع الجرائم موضوع الأحكام الصادرة عن المجلس العدلي رقم 95/5 و2/2.97/99 و4/96 والحكم الصادر عن محكمة جنايات بيروت تحت رقم 96/380... كما تسقط حكما جميع الأحكام الصادرة بموجبها وكل العقوبات المقضى بها من جرائمها... وتتوقف أيضا جميع الملاحقات في غير ما ذكر أعلاه من قضايا والتي يمكن أن تستهدف المشمولين بهذا العفو العام لغاية 12/30/1994...».

يتبين من نص القانون اعلاه أنّ العفو يشمل المدانين بموجب أحكام قضائية معينة بأرقامها وتاريخ صدورها، وذلك مخالف لمبدأ العفو العام عن جرائم معينة بنوعها مما يشكل سابقة تشريعية – قانونية عبر ذكر أحكام قضائية يشملها العفو، حيث أنّ ما يقتضى تحديده في قانون العفو العام هو نوع الجرم المراد العفو عنه وليس تحديد الأحكام القضائية. بتعبير آخر، إنّ قانون العفو المذكور يعني في حقيقة الأمر تحديد الأشخاص المدانين في هذه الأحكام بعينهم، وهو ما يجعله خارجا عن إطار مفهوم العفو العام ليقرب في مفاعيله من العفو الخاص الذي رفض رئيس الجمهورية آنذاك العماد إميل لحود إصداره.

وإذا كانت صيغة العفو العام تحدّد الجرائم المعفى عنها، فهل كان من الممكن إصدار عفو عام عن مدانين بجريمة اغتيال الرئيس رشيد كرامي، ويشمل نضه مثلا العبارة التالية: «تعفى جرائم اغتيال الرؤساء»، بخاصة أنّ العفو العام يسدل ستار النسيان على بعض الجرائم ويحو الصفة الجرمية عنها وإزالة جميع الآثار المترتبة عليها وجعلها في حكم الأفعال المباحة أصلا؟ من المبادئ في القانون أيضا أنّ يعتد بالوصف القانوني الحقيقي للفعل، وقد يكون مختلفا عن وصف الفقراء له. وفي حالة قانون العفو عن جمعع، نحن أمام عفو خاص في جوهره أعطاه المجلس النيابي شكل وتسمية العفو العام. كما أنّ الأحكام موضوع العفو هي أحكام صادرة عن المجلس العدلي. وبالتالي فإنّ المجلس النيابي قد خرق مبدأ الفصل بين السلطات مرتين: الأولى عبر ممارسته لإحدى الصلاحيات التي تعتبر صلاحية حصرية لرئيس الجمهورية كما أسلفنا أعلاه، والثانية عندما أعفى عن بعض الأحكام الصادرة عن أعلى سلطة قضائية في البلاد بطريقة تدلّ أنّ المشكو منه هو هذه الأحكام بالذات وليست الجرائم المرتكبة. في الخاتمة يصبح السؤال التالي مشروعا: هل هي مصادفة أنّ يصدر في نفس تاريخ قانون العفو العام قانون آخر يوقف العمل بالمجلس الدستوري ويؤجل النظر في المراجعات أمامه؟

✽ **دكتور في القانون وأستاذ جامعي**

كارثة النزوح السوري مفتوحة بو صعب يدعو المجتمع الدولي لدعم لبنان

أكد وزير التربية والتعليم العالي الياس بو صعب، «أنها المرة الأولى التي تستمع فيها الدول المانحة إلى حاجات لبنان الحقيقية في موضوع النازحين السوريين والى الوقائع والحقائق كما هي».

وقال بو صعب مشاركتها في اجتماع للدول المتضررة من النزوح السوري على هامش اجتماعات البنك الدولي: «إن كارثة النازحين السوريين في لبنان مفتوحة والأعداد إلى تزايد»، منبها من «أن استمرار الوضع كما هو عليه سيجعل عدد الطلاب السوريين أكبر من عدد الطلاب اللبنانيين في المدارس اللبنانية»، وهذا سيؤدى إلى انهيار النظام التعليمي في لبنان في شكل كامل..»

ورأى «أن الخطة التعليمية في شأن النازحين تقضى بتأمين مئة مليون دولار قم منتي متهيلا مع مساعدات سنوية من المانحين وتكون بإشراف وزارة التربية»، مؤكدا «أن لبنان لا يستطيع تحمل كارثة النزوح السوري بمفرده»، وشارحا النقاط الثلاث الأساسية في الخطة وهي: «تأمين العدد الأكبر من المدارس وتأهيل ما تضرر منها في فترة النزوح وإيجاد المعلمين بالعدد الكافي من المتقاعدين وتدريبهم وتوزيع الكتب والمساعدات على الطلاب..».

وأضاف: «إن الخطة ستنتقم إلى قسمين أساسيين: دعم الطلاب النازحين مع الطلاب اللبنانيين في مناطق معينة، وتخصيص أماكن خاصة لتعليم النازحين وحدهم في مناطق وجودهم بكثافة».

وشدد على «ضرورة التعاون بين وزارة التربية اللبنانية ووزارة التربية السورية والأمم المتحدة من خلال مكتب مشترك لتسجيل الطلاب السوريين في المدارس اللبنانية»، مؤكدا «أن الدول المانحة لعلاقة لها بإدارة الملف في لبنان ولا يمكن لتسييس الموضوع، ولكنه قال ردا على سؤال: «أنا لا أنجزم أنّ المبلغ الموعود سيتمّان في شكل كامل».

وكان بوصعب أكد في الاجتماع أنّ لبنان في مقدمة الدول المتضررة من النزوح السوري قياسا على صغر مساحته وعدد سكانه وأن القطاع التربوي مهدد إذ لم تكن هناك مساعدات سريعة من جانب المانحين، داعيا المجتمع الدولي إلى التحرك بقوة لدعم لبنان في هذه الأزمة التي باتت تتخطى قدراته البشرية والمالية.

وعرض خطة لنهوض بالقطاع من خلال المساهمة الدولية تركّز على إعادة تأهيل المدارس اللبنانية وإعطاء حوافز تعليمية للبنانيين على أن تكون الاستفادة الأكبر والأساسية منها للمواطن اللبناني، لأنه المتضرر الأول من أعباء وتبعات هذه الأزمة.